

تاج العروس من جواهر القاموس

ويقال : إن الطَّلَاحَ : جمْعُ طَلْحَةٍ . قال ابن سيده : جمْعُها عند سيبويه طُلُوحٌ كَصَخْرَةٍ ومُخَوِرٍ وطلّاحٌ شَبَّ هُوَ بَقَمْعَةٍ وقِصَاعٍ ويُجْمَعُ الطَّلْحُ على أَطْلَاح . " وإِبلُ طَلْحِيَّةٌ " بالكسر " ويضم " على غير قياسٍ كما في الصَّحاح إِذَا كانت " تَرْعَاهَا " أَي الطَّلَاح . ووجدت في هامش الصَّحاح ما نصّه : طَلْحِيَّةٌ لغة في طَلْحِيَّةٍ ولا ينبغي أَن تكون نِسْبَةً إِلَى طَلّاحٍ جَمْعاً كما قال لأن الجمع إِذَا نُسِبَ إِلَيْهِ رُدَّ إِلَى الْوَاحِدِ إِلَّا أَن يُسَمَّى بِهِ شَيْءٌ فَأَعْلَمَهُ . إِبِلُ " طَلْحَةٍ كَفَرَحَةٍ وطلّاحي " مثل حبّاجي - كما في الصَّحاح - إِذَا كانت " تَشْتَكِي بِطُورِهَا مِنْهَا " أَي من أَكْلِ الطَّلَاح . وقد طَلَحَت بالكسر طَلْحاً . وَأَنكرَ أَبُو سعيد : إِبِلُ طَلّاحي إِذَا أَكَلَت الطَّلْحَ . قال : والطَّلّاحي : وهي الكَالِسَةُ الْمُعْيِيَّة . قال : ولا يُمَرِّضُ الطَّلْحُ الْإِبِلَ لِأَن رَعِيَ الطَّلْحَ نَجَعٌ فِيهَا . " وَأَرَضُ طَلْحَةٍ " كَفَرَحَةٍ : " كَثِيرَتُهَا " على النِّسَب : وتأنيثُ الضمير هنا وفيما سبقَ باعتبارِ أَنَّهَا شَجَرَةٌ أَوْ اسمُ جِنْسٍ جمعيٍّ ويجوز فيه الْوَجْهَانِ ؛ قاله شيخنا . في المحكم : الطَّلْحُ : لغة في " الطَّلْحُ " بالعين . ذكره ابن السِّكِّيت في الإِبدال وهو في الصَّحاح . وقوله تعالى : " وَطَلّاحٍ مِّنْهُم مَّنْ يُّسِّرُ بَأَنَّهُ الطَّلْحُ فُسِّرَ بَأَنَّهُ " المَوَزُ " . قال : وهذا غير معروف في اللُّغة . وفي التهذيب : قال أَبُو إِسْحَاقَ في قوله تعالى : " وَطَلّاحٍ مِّنْهُم مَّنْ يُّسِّرُ بَأَنَّهُ شَجَرُ الْمَوَزِ وَجَازَ أَن يَكُونَ عُنْدِي بِهِ شَجَرُ أُمٍّ غَيْرُ الْإِبِلِ لِأَنَّهُ لَهُ زُورٌ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ جَدّاً فَخُوطِبُوا بِهِ وَوُعِدُوا بِمَا يُحِبُّونَ مِثْلَهُ إِلَّا أَن فَضَّلَهُ عَلَى مَا فِي الدُّنْيَا كَفَضَّلَ سَائِرَ مَا فِي الْجَنَّةِ عَلَى سَائِرِ مَا فِي الدُّنْيَا . وقال مُجَاهِدٌ : أَعْجَبَهُم طَلْحُ وَجٍّ وَحُسْنُهُ فَقِيلَ لَهُمْ : وَطَلّاحٍ مِّنْهُم مَّنْ يُّسِّرُ بَأَنَّهُ الطَّلْحُ : " الْخَالِي الْجَوْفِ مِنَ الطَّلْعَامِ " وَالَّذِي فِي الْمَحْكَمِ : الطَّلْحُ وَالطَّلْحَةُ : الْإِعْيَاءُ وَالسُّقُوطُ مِنَ السَّفَرِ . " وَقَدْ طَلّحَ كَفَرَحٍ وَعُنْدِي " . الطَّلْحُ : " مَا بَقِيَ فِي الْحَوْضِ مِنَ الْمَاءِ الْكَدِرِ " . " وَالطَّلْحِيَّةُ لِلورْقَةِ مِنَ الْفِرْطَاسِ مَوْلَدَةٌ " . عن ابن السِّكِّيت : " طَلّاحُ الْبَعِيرُ كَمَنْعَ يَطْلُحُ " طَلْحاً وَطَلْحَةً " بِالْفَتْحِ إِذَا " أَعْيَا " وَكَلَّ " وَمِثْلُهُ فِي الْمَحْكَمِ . وفي التَّهْذِيبِ عن أَبِي زَيْدٍ قَالَ : إِذَا أَضَرَّ الْكَلَالَ وَالْإِعْيَاءُ قِيلَ : طَلّاحُ يَطْلُحُ طَلْحاً . طَلّاحُ " زَيْدٌ بَعِيرُهُ أَتَعَبَهُ " وَأَجْهَدَهُ " كَأَطْلَحَهُ وَطَلّحَهُ " تَطْلِيحاً " فِيهِمَا " . وفي

التَّهْذِيبُ عن شَمِيرٍ يقال : سارَ على النَّاقَةِ حَتَّى طَلَّحَها وطَلَّحَها . " وهو " أَيْ البعيرُ " طَلَّحُ " بالفتح " وطَلَّحُ " بالكسر " وطَلَّيحُ " كأَمِيرٍ وطَلَّيحُ كَكَتِفٍ - الأخيرة في اللّسان - " وناقَةُ طَلَّحَةٍ " بالكسر " وطَلَّيحةُ " - قال شيخنا : المعروف تَجَرُّدُهُما من الهاءِ لَأَنَّهُما بمعنَى المفعولِ كطَحْنٍ وَقَتِيلٍ - " وطَلَّحُ " بالكسر " وطَلَّحُ " الأخيرة عن ابن الأعرابي . وحُكِيَ عنه أَيْضاً : إِنَّه لَطَلَّيحُ سَفَرٍ وطَلَّحُ سَفَرٍ ورَجيعُ سَفَرٍ ورَذِيَّةُ سَفَرٍ بمعنىً واحدٍ . وقال اللّيث : بَعِيرُ طَلَّيحُ وناقَةُ طَلَّيحُ . في التَّهْذِيبِ : يقال : ناقَةُ طَلَّيحُ أَسْفارٍ : إِذا جَهَدَها السَّيْرُ وهَزَلَهَا . و " إِبِلُ طَلَّحُ كُرْكُوعٍ وطَلَّيحُ " وطَلَّحَى الأخيرة على غير قياس لَأَنَّهُا بمعنَى فاعِلَةٍ ولكنها شُبِّهَتْ بِمَرِيضَةٍ وقد يُقْتَسَمُ ذلك للرَّجل . وجمع الطَّلَّحِ أَطْلَاحُ " وطَلَّاحُ " . من كلام العرب : " راکِبُ النَّاقَةِ طَلَّيْحانٍ أَيْ هو والنَّاقَةُ " حُذِفَ المعطوفُ لَأَمْرَيْنِ : أَحدهما تَقَدُّمُ ذِكْرِ النَّاقَةِ والشَّيْءِ إِذا تَقَدَّمَ دَلٌّ على ما هو مثله . ومثله مِنْ حَذْفِ المعطوفِ قوله عزَّ وجلَّ : " فَهَلْ لَنَا اضْربُ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ " أَيْ فَضَرْبِ فَانْفَجَرَتْ . فَحَذَفَ " فَضْرَبَ " وهو معطوف على قوله : فَهَلْ لَنَا . وكذلك قولُ التَّغْلَبِيِّ : .

" إِذَا مَا الْمَاءُ خَالَطَهَا سَخِينَا